

## تحرك عاجل

### بابوا غينيا الجديدة تخطط لاستئناف تنفيذ أحكام الإعدام

يوسّع قانون جديد تبناه برلمان بابوا غينيا الجديدة من نطاق تطبيق عقوبة الإعدام ويزيد من عدد أساليب تنفيذ أحكام الإعدام. وقد عزز هذا المخاوف باحتمال استئناف تنفيذ أحكام الإعدام، وزاد من بواعث القلق بشأن مصير ما لا يقل عن 10 سجناء محكومين بالإعدام.

إذ جرى تبني قانون العقوبات المعدّل، القانون (CC(A)) لسنة 2013، في 28 مايو/أيار 2013. ويضيف التشريع الجديد، الذي أقره البرلمان عقب قليل من النقاش، حسبما ورد، أربع طرق جديدة لتنفيذ أحكام الإعدام. فسابقاً، كان الشنق هو الأسلوب الوحيد المسموح به لإعدام المحكومين - أما الآن، فقد أدخلت أساليب الحقنة المميّنة، والكروسي الكهربائي، والإعدام رمياً بالرصاص، "والموت الطبي بالحرمان من الأكسجين"، لتصبح أساليب قانونية.

ويوسّع القانون كذلك نطاق عقوبة الإعدام لتشمل جرائم السطو والاعتصاب المشدّدة - في القضايا التي يرافق فيها ارتكاب الجرم استخدام العنف أو أسلحة خطيرة، أو يشارك فيها أكثر من شخص واحد في ارتكاب الجرم. وينص تحديداً على جواز تطبيق عقوبة الإعدام بحق مرتكبي جرم القتل العمد المتصل بالشعوذة. حيث ستصنف هذه الجريمة الآن باعتبارها من فئة القتل العمد (مع سبق الإصرار والترصد)، وهي جريمة يعاقب عليها بالإعدام في بابوا غينيا الجديدة منذ 1991.

وبينما أبقّت بابوا غينيا الجديدة على عقوبة الإعدام في القانون، إلا أنها لم تنفذ أي أحكام بالإعدام منذ 1954.

وأكدت بعض المصادر بأن تنفيذ أحكام الإعدام قد يستأنف في القريب العاجل عقب إقرار هذه التعديلات. وأعلن العديد من الجماعات الدينية والمنظمات النسائية في بابوا غينيا الجديدة، وكذلك شخصيات سياسية بارزة، معارضتهم لتدابير الحكومة الرامية إلى استئناف تنفيذ عقوبة الإعدام.

وتشكل تحركات بابوا غينيا الجديدة الرامية إلى تنفيذ عقوبة الإعدام وتوسعة نطاقها تراجعاً في غاية الخطورة، وهي تسير عكس الاتجاه العالمي نحو إلغاء العقوبة. كما تتعارض مع توصيات بينها ما أوصت به قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة مؤخراً بفرض حظر على استخدام عقوبة الإعدام، وتقليص عدد الجرائم التي تطبق عليها العقوبة.

يرجى الكتابة فوراً بالإنجليزية، أو بلغتكم الأصلية:

- لدعوة رئيس الوزراء ووزير العدل إلى وقف أي خطط لتنفيذ أحكام الإعدام فوراً، وتخفيف جميع أحكام الإعدام الصادرة إلى أحكام بالسجن؛
- لدعوتهما إلى فرض حظر على تنفيذ أحكام الإعدام تمهيداً لإلغاء عقوبة الإعدام وفقاً لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي اتخذت مؤخراً؛
- للتأكيد بأنه ليس ثمة أدلة مقنعة على أن عقوبة الإعدام تردع عن ارتكاب الجرائم، وعلى أنه ينبغي البحث عن تدابير أشد فعالية لمعالجة ارتفاع معدلات الجريمة وتتساوق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، دون اللجوء إلى عقوبة الإعدام.

**يرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 16 يوليو/تموز 2013 إلى:**

**رئيس الوزراء**  
Prime Minister  
Peter O'Neill

Office of the Prime Minister  
National Parliament, PO Box 639  
Waigani, Papua New Guinea

فاكس: +675 323 3903

بريد إلكتروني: pmsoffice@pmnec.gov.pg

**طريقة المخاطبة: دولة رئيس الوزراء**

**النائب العام ووزير العدل**

Attorney General and Minister of Justice  
Kereng'a Ku'a, Office of the Minister,  
PO Box 591, Waigani, NCD  
Papua New Guinea

فاكس: +675 325 9712

بريد إلكتروني: attorneygeneral@justice.gov.pg

**طريقة المخاطبة: معالي النائب العام**

**وابعثوا بنسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى إدخال**

**العناوين الدبلوماسية المدرجة أدناه،**

الاسم العنوان 1 الاسم العنوان 2 الاسم العنوان 3 رقم الفاكس البريد الإلكتروني رقم

الفاكس البريد الإلكتروني طريقة المخاطبة طريقة المخاطبة

كما يرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ

المذكور أعلاه. وهذا هو التحديث الأول للتحرك العاجل UA 135/13. ولمزيد من

المعلومات:

<http://www.amnesty.org/en/library/info/ASA34/005/2013/en>

**تحرك عاجل**

## بابوا غينيا الجديدة تخطط لاستئناف تنفيذ أحكام الإعدام

### معلومات إضافية

على الرغم من أن عقوبة الإعدام لم تلغ رسمياً في بابوا غينيا الجديدة، إلا أنها لم تنفذ أي أحكام بالإعدام منذ 1954، عندما نفذت آخر عملية إعدام شنقاً. ويعتقد أن 67 شخصاً أعدموا آنذاك شنقاً في ظل الإدارة الاستعمارية الأسترالية لبابوا غينيا الجديدة.

وطبقاً للنائب العام، فقد بلغ عدد المحكوم عليهم بالإعدام في بابوا غينيا الجديدة، حتى 28 يناير/كانون الثاني 2013، عشرة أشخاص.

وفي 14 و15 مايو/أيار 2013، نُظم احتجاج غير مسبوق على نطاق البلاد بأسرها على شكل "صرخات منزلية" ضد المعدلات العالية للعنف ضد المرأة. بيد أن قادة الاحتجاج أعلنوا أنهم "لا يؤيدون عقوبة الإعدام وطرق العقاب العنيفة وغير الإنسانية نظراً لانتهاكها الكرامة الأصيلة في البشر ومخالفتها للتعاليم والقيم المسيحية المنادية بالمساواة والكرامة لجميع البشر".

وعقب تبني القانون الجنائي المعدّل، في 28 مايو/أيار، صرح رئيس الوزراء بأن بين الأساليب التي يجري تدارسها فرض عقوبة الإعدام رمياً بالرصاص، استناداً إلى أن الحكومة تعتبرها "إنسانية وأقل كلفة من الأساليب الأخرى"، وبأنه سيتم إلحاق مركز للإعدام بسجن جديد سيتم بناؤه في منطقة نائية. وقد ناقشت الحكومات المختلفة في بابوا غينيا الجديدة على مدار عقود توسعة نطاق عقوبة الإعدام لتشمل الاغتصاب وسواه من جرائم العنف.

ولا بد من الإشارة في هذا السياق إلى أن أكثر من ثلثي دول العالم قد ألغت عقوبة الإعدام في القانون أو في الممارسة. وكان آخر هذه في 2012 تصديق كل من منغوليا وبنين، وتوقيع مدغشقر، على "البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والذي يهدف إلى إلغاء عقوبة الإعدام".

وفي السنوات الأخيرة، لم يسجل إقليم المحيط الهادئ أي إعدامات أو أحكام بالإعدام سوى فرض ثمانية أحكام بالإعدام في ثلاث قضايا منفصلة في 2009، في بابوا غينيا الجديدة، حسبما ذكر.

ونفذ آخر حكم بالإعدام عرف عنه في إقليم المحيط الهادئ في تونغا، في 1982. بينما ظلت ناورو وبابوا غينيا الجديدة وتونغا بين الدول التي ألغت العقوبة بالواقع الفعلي، في حين أبقت فيجي على عقوبة الإعدام بالنسبة للجرائم العسكرية فقط. وألغت جميع دول إقليم المحيط الهادئ الأخرى عقوبة الإعدام على جميع الجرائم- حيث لا تنص قوانينها على فرض عقوبة الإعدام على أية جريمة.

الاسم: ما لا يقل عن 10 أشخاص محكومين بالإعدام في بابوا غينيا الجديدة من الذكور والإناث

4 **ASA 34/003/2013** رقم الوثيقة: **UA: 135/13** العاجل بشأن التحرك العاجل  
يونيو/حزيران 2013